

اجراءات طلب ترخيص متاجر التحف الشرقية

مرفق به

- ١٧) صورة عن الهوية الشخصية للمفوض بالتوقيع
- ١٨) عدم محكومية للمفوض بالتوقيع
- ١٩) سجل تجاري و أسم تجاري و علامة تجارية
- ٢٠) عقد ايجار او سند تسجيل

تعبئة نموذج طلب الترخيص لدى وزارة السياحة و الآثار

يتم اجراء كشف مبدئي على الموقع من قبل لجنة من وزارة السياحة و الجمعية الاردنية للحرف والصناعات التقليدية والشعبية وتجارها واعداد تقرير بذلك

عرض موضوع المتجر على جدول اعمال للجنة السياحة لمنحه الموافقة على تصنيفه وترخيصه

تزويد الوزارة بوصل الانتساب للجمعية لأول مرة

دفع الرسوم

اصدار الرخصة